

## وزارة التجارة الخارجية

قرار رقم ٥٠٥ لسنة ٢٠٠٢

بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على الواردات من صنف اللumbas الكهربائية العادية من ٢٥ - ٢٠٠ وات وبجهد حتى ٢٤٠ فولت بقواعد أو بدون قواعد ذات منشأ أو مصدرة من (أسبانيا - المجر - رومانيا - إندونيسيا - إيطاليا - تايوان)

### وزير التجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومي من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية ولاتخذه التنفيذية؛ وعلى القرار الوزاري رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٥٠ لسنة ١٩٩٨ بشأن تشكيل اللجنة الاستشارية؛ وعلى توصية اللجنة الاستشارية؛ وبناء على ما عرضه قطاع التجارة الخارجية؛

### قرارات

#### (المادة الأولى)

تخضع الواردات من صنف اللumbas الكهربائية العادية من ٢٥ - ٢٠٠ وات وبجهد حتى ٢٤٠ فولت بقواعد أو بدون قواعد ذات منشأ أو مصدرة من (أسبانيا - المجر - رومانيا - إندونيسيا - إيطاليا - تايوان) والتي تندرج تحت البند الجمركي ١٠ ٢٢ ٣٩ ٨٥ لرسوم مكافحة إغراق نهائية بالنسبة الموضحة بالجدول المرفق.

#### (المادة الثانية)

تسري رسوم مكافحة الإغراق النهائية المشار إليها لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ العمل بهذا القرار.

#### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره.

صدر في ٢٠٠٢/٩/٣

وزير التجارة الخارجية

د. يوسف بطرس غالى

## جدول

### رسوم مكافحة الإغراق النهائية

على صنف اللمبات الكهربائية العادية التي تضى بعوهج الشعيرات من ٢٥ - ٢٠٠ وات وبجهد حتى ٢٤٠ فولت المصدرة من أو ذات منشأ (أسبانيا - المجر - رومانيا - إندونيسيا - إيطاليا - تايوان)

هامش الإغراق كنسبة من سعر التصدير CIF للأغراض الجمركية	اسم الشركة المنتجة / المصدرة	الدولة
%٣٤٢	PHILIPS IBERICA	أسبانيا
%٣٤٢	الشركات الأخرى	
%٦٩	ROLUX/SELUM	رومانيا
%٧٨	LUXTEN	
%٧٨	الشركات الأخرى	
%١٨٣	FILE S.P.A.	إيطاليا
%١٨٣	الشركات الأخرى	
%٧٦	G E HUNGARY	المجر
%٧٦	الشركات الأخرى	
%٢٢٨	SINAR	إندونيسيا
%٢٢٨	الشركات الأخرى	
%١٠٠	كافة الشركات	تايوان